

وسائل الاعلام ومسئوليتها في نشر الوعي بالمواطنة

في ظل الحراك الشعبي في الجزائر

Media and its role in shaping citizenship awareness in light of popular movement in Algeria

أ- شارف اسمهان¹

جامعة الجيلالي بونعامة خميس ليانة

i.charef@univ-dbkm.dz

تاريخ الوصول 2019/10/29 القبول 2020/11/28 النشر على الخط 2021/01/30

Received 29/10/2019 Accepted 28/11/2020 Published online 30/01/2021

ملخص:

تهدف هذه الدراسة التحليلية الى تسليط الضوء على مفهوم المواطنة في الدول الديمقراطية وطرق تفعيلها ودراسة مدى ممارستها في الجزائر والانتهاكات التي شهدتها والتي كانت سببا في ظهور الحراك الشعبي و مطالبته باسترجاع حقوقه السياسية اولا وذلك بالتخلص من نظام الحكم السائد ، والتطرق الى مدى مساهمة الاعلام في نقل مطالبه المشروعة منذ بدايته الى مرحلة نضجه بداية بمرحلة التعتيم الى مرحلة نقل الصورة الحقيقية لما يحدث في أرض الواقع . مع الاشارة الى المسؤوليات التي من المنتظر أن يمارسها في مراحل مرافقة الحراك الشعبي.

الكلمات المتاحية: الاعلام - المواطنة - الحراك الشعبي.

Abstract:

This study aims at shedding light on the concept of “citizenship” in democratic countries, as well as the way it functions within a society, thus seek to know , to what extent it is applied in Algeria, and how it was violated, which was the reason for the emergence of the popular movement and its demand to restore political rights. First, by dethroning the current regime, not to mention also the significant contribution of the media in transferring legitimate demands from the beginning of the popular movement until it reached its maturity. From the stage of blackout to the stage of the true picture of what is happening in the ground, with reference to any given responsibility expected by the media in the process of accompanying the popular movement.

Keywords: Media - Citizenship – Popular Movement.

مقدمة:

تتمثل المواطنة في أبسط معانيها في تمتع الفرد بحقوقه والتزامه بواجباته ، يمارسها داخل حدود إقليم معين يرتكز على حكم القانون . وهو ما يمكن تسميته بالدولة القومية الحديثة، أين تسود المساواة والعدالة بين جميع مواطنيها دونما تمييز، وبإشراك الفرد في الشأن العام. وهذا يعني ان أي انتهاك لحقوق المواطنة هو تهديد لأمان الدولة والشعب وتهدد للاستقرار والسلم الاجتماعي. ولقد أصبح الإعلام بوسائله المختلفة جزء من الحياة المعاصرة وكل لا يمكن فصله عن الواقع وظواهره المختلفة ومنها المواطنة .

وترتكز المواطنة الفاعلة على توفر إعلام حر ووصول المعلومة، بالإضافة إلى حرية ابداء الرأي والتعبير وذلك من خلال التعبير عن المواطنين وقضاياهم ، ومراقبة السلطات واتساع المجال العام للنقاش وتبادل الآراء ودفع الحوار الفعال. والجزائر بدورها قطعت أشواطاً كبيرة في تكريس مفهوم المواطنة على مستوى النصوص الدستورية والقانونية، ولكن الواقع لا يعكس ذلك ، حيث تمارس الكثير من الانتهاكات على حقوق المواطنة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. مما أدى إلى تفشي الفساد بأنواعه وغياب المساواة وضعف المشاركة السياسية للمواطنين بالإضافة إلى انتهاك الحريات الرأي والتعبير والتضييق على المجتمع المدني والعمل النقابي. وما الحراك الشعبي في الجزائر إلا مرآة عاكسة لتعفن نظام الحكم المتسلط، والذي احتكر السلطة لعقود من الزمن حتى لا يستعيد المواطن حريته في المبادرة والاقتراح والاعتراض والتي هي أساس المشاركة والمواطنة الفعالة. فغياب الحريات ومنها حرية الإعلام وممارسة القيود والرقابة عليها أدى غياب مساءلة السلطة حول تجاوزاتها . ولا يستطيع أحد ان ينكر أن تحرر الإعلام الجديد وخاصة مواقع التواصل الاجتماعي أدى إلى نشر الوعي السياسي و ضرورة المطالبة بالتغيير الأوضاع واسترجاع الحقوق المسلوقة. ولكن من جهة أخرى ، ورغم ممارسة الإعلام التقليدي الرسمي والخاص للتعبير في بداية الحراك في الجزائر نتيجة القيود والضغوطات المالية والقانونية، الا انه انتفض ضدها و استرجع مكانته ودوره في مرافقة الحراك ومطالب الشعب في استرجاع حقوقه وتحقيق الاستقرار والديمقراطية الفعلية، من خلال تغطية الاذاعة و التلفزيون في القطاعين العمومي والخاص لقضية الحراك الشعبي ومطالبه ومناقشة الاقتراحات والسيناريوهات للخروج ومن الازمة السياسية واسترجاع الحقوق المسلوقة التي فرضها النظام السابق. وهذا ما يدفنا ل طرح التساؤل التالي: ما هي مسؤولية وسائل الإعلام الجزائرية (الاذاعة والتلفزيون) في نشر الوعي بحقوق المواطنة وواجباتها في ظل الحراك الشعبي في الجزائر؟

1- علاقة الإعلام بالمواطنة في الدول الديمقراطية:

1.1. مفهوم المواطنة:

والمواطنة لغة مشتقة من اللاتينية ¹(civitas) وتقابلها بالانجليزية Citizenship و Citoyenneté بالفرنسية المشتقة من cité المدينة.

والمواطنة في اللغة العربية منسوبة الى الوطن، وهو المنزل الذي يقيم فيه الإنسان، ويقال وطن بالمكان وأوطن فيه أي أقام، وأوطنه اتخذ وطناً، وأوطن فلان أرض كذا أي اتخذها محلاً ومسكناً يقيم فيه².

وتعرّف في معجم أوكسفورد على أنها: "الحقوق والواجبات للشخص حامل صفة مواطن"¹. وتشترك معه دائرة المعارف البريطانية من حيث الإشارة الى الحقوق والواجبات حيث تعرفها: "بأنها العلاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة"².

¹ - Dominique Shlapper, *Qu'est ce que la citoyenneté?*; Ed Gallimard , Paris, 2000, p11.

² - ابن منظور ابي فضل جمال الدين، لسان العرب، دار صادر، لبنان، ط3، 1994.

وقد رصد كل من Norman و Kymillicka البعد القانوني في المواطنة بأنها تعبر عن حالة مواطن تستند الى إطار قانوني ، ويتضح هذا جيدا من خلال الازدهار المدني والسياسي والاجتماعي بالإضافة إلى الالتزام بعدد من الواجبات ، كطاعة القانون ودفع الضرائب وأداء الخدمة العسكرية³.

و عرفها ايضا الدكتور الكواري على أن المواطنة بالأساس هي: " علاقة الفرد بدولته وفق الدستور السائد فيها ، والقوانين التي تنظم العلاقة بينهما من حقوق وواجبات " .

أما ألان توران Alain Touraine فيعتبر مفهوم المواطنة ارتبط بالدولة القومية التي يتحول فيها الأفراد من تابعين الى المواطنين المشاركين ، من خلال الاعتراف بحقوق الفرد المشروعة لا بوصفه عضوا في المجتمع السياسي، ولكن بصفته إنسان كما نص على ذلك إعلان حقوق الإنسان⁴. أي أنها مرتبطة بعملية المشاركة في الحياة الاجتماعية مشاركة حرة ومسؤولة وذلك من خلال الانتخابات وممارسة حرية التعبير والمشاركة في الجمعيات والأحزاب والمنتديات السياسية. بالإضافة الى المساواة التي يراها Shnapper أنها تمثل أساس الروابط الاجتماعية التي لا تتأسس على الدين أو الملكية أو المذهب السياسي، وإنما على أساس العيش المشترك حيث يتقاسم فيه الأفراد الحقوق والواجبات⁵.

اذن تعددت تعاريف المواطنة ولكنها في الأخير تقدم لنا مجموعة من العناصر الأساسية و التي اكتسبتها من خلال تطورها كمفهوم عبر المراحل التاريخية من خلا حركة الناس لاكتساب الحقوق وبلوغ المساواة بين الجميع من دون تمييز. وهذا ما يقودنا الى تحديد الركائز التي تقوم عليها المواطنة .

2.1 ركائز المواطنة:

*الولاء والانتماء :

نقصد به الانتماء الى دولة وطنية والاعتراف بالفرد كمواطن فيها. ويعتبر شعورا داخليا سيجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه وللدفاع عنه وهو إحساس تجاه أمر معين يعث الولاء له. وتتم الممارسة الفعلية للمواطنة السياسية داخل المجال الوطني اي في إطار الدولة الوطنية التي ينتمي إليها الفرد وذلك بتحديد الحقوق والواجبات للمواطن في الدستور. ويشير ضعف الانتماء الى الاغتراب السياسي وما يقابله من مظاهر سلبية من لامبالاة ولا مشاركة للأفراد⁶.

*المساواة: اقترن مفهوم المواطنة عبر التاريخ بإقرار المساواة للبعض أو للكثير من المواطنين⁷، حيث كانت تعني قدما المشاركة في الحكم على قدم المساواة مع باقي المواطنين⁸. أما المجتمع المتعدد الثقافات لا تعتمد فيه المواطنة على اللون أو الجنس أو العرق أو الدين. والمفهوم الحديث للمساواة ارتبط بالليبرالية من حيث تساوي الفرص بين الجميع¹.

¹ -Oxford Learners, Pochet dictionary , Oxford university press, first published, forth edition, 2008, p73.

⁴-علي خليفة الكواري، (مفهوم المواطنة في الدول الديمقراطية)، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 118، 2001، 264.

³-قريد سمير، المجتمع المدني في الجزائر واشكالية تأسيس الثقافة المواطنة ، دار الايام، الاردن، 2018، ط1، ص49.

⁴ --Alan Tauraine, ,Qu'est ce que ma démocratie ?Fayad, Paris , 1997, p246.

⁵- D.Shapper, op cit , p11.

⁶-تغلي تفرحات سميرة، (دور الدولة في بناء المواطنة) ،المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 4، العدد 2، 2017، ص149،

⁷-علي خليفة الكواري، مرجع سابق، ص15.

⁸-حمدي مهران، المواطنة والمواطن في الفكر السياسي، دار لوفاء لدنيا للطباعة والنشر، الاسكندرية، ط1، 2001، ص113

***المشاركة:**

ارتبط مفهوم المواطنة عبر التاريخ بحق المشاركة في النشاط الاقتصادي والتمتع بثمراته كما ارتبط بحق المشاركة في الحياة الاجتماعية ، وأخيرا حق المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات الجماعية وتولي المناصب العامة، فضلا عن المساواة أمام القانون².

*** المسؤولية الإجتماعية:**

تتمثل في العديد من الواجبات والالتزامات حيث ان الاعتراف بحقوق المواطنة يقابله الالتزام بالواجبات القانونية منها، مثل دفع الضرائب وأداء الخدمة العسكرية، والأخلاقية وهي الأهم لأنها تكون نابعة من داخل الفرد وليس خوفا من العقوبة. وتتمثل في مشاركة المواطن الفاعلة في الحياة السياسية في دولته، وهو ما يسمى بالالتزام السياسي³.

*** الحرية:**

الحرية بمفهومها المطلق أو بمدلولاتها المحددة هي انعدام القيود أي القدرة على التصرف دون أو تحريم أو قيد يفرض من الخارج على هذه القدرة. وتشمل⁴:

أ- **حرية الرأي والتعبير**: بحيث يتمتع كل مواطن بالحق في التفكير والتعبير عن رأيه ونشره للآخرين من خلال وسائل التعبير الملائمة وفي حدود القانون. كما يشمل حرية تداول المعلومات، وحرية طلب جميع أنواع البيانات والمعلومات والأفكار سواء بالقول أو الكتابة أو الطباعة أو بأي وسيلة أخرى.

ب- **حرية العقيدة والعبادة**: بحيث يتمتع كل مواطن بالحرية الدينية ويكفل هذا الحق للمواطن حرية العقيدة وحرية ممارسة وإقامة الشعائر الدينية الخاصة بالأديان السماوية.

ج- **حرية التنقل**: بحيث يتمتع كل فرد بحق التنقل من مكان الى آخر داخل الوطن ، والحق في مغادرة إقليم الدولة والعودة اليه في أي وقت يشاء.

وعليه وانطلاق من الركائز التي تقوم عليها المواطنة ومن اجل تجسيدها على أرض الواقع فإنه يترتب عليها مجموعة من الحقوق والالتزامات التي تؤكدتها المواثيق الدولية وتشير إليها دساتير الدول وتكرسها قوانينها وهي⁵:

***الحقوق المدنية**: تتمثل في حق المواطن في الحياة وعدم إخضاعه للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو التي تحط من كرامة الفرد وعدم إجراء تجربة طبية أو علمية على أي مواطن دون رضاه. وعدم استرقاق أحد أو إخضاعه للعبودية. والاعتراف بحرية كل مواطن طالما لا تخالف القوانين، وحق الأمن على شخصه وعدم اعتقاله أو توقيفه تعسفا، وحرية التنقل وغيرها من الحقوق .

***الحقوق السياسية**: وتتمثل في حق الانتخابات وبالعضوية في الأحزاب وتنظيم حركات وجمعيات والحق في تقلد الوظائف العامة في الدولة والحق في التجمع السلمي.

¹ - نفس المرجع، ص114.

² -علي خليفة الكواري، مرجع سابق، ص15.

³ - حمدي مهرا، نفس المرجع، ص297.

⁴ - نسرين عبد الحميد نبيه، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، 2008، ص100.

⁵ - . نفس المرجع، ص ص 205، 204.

*الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: تتمثل في حق كل مواطن في العمل وفي ظروف منصفة والحرية النقابية من حيث تكوين النقابات والانضمام إليها والحق في الإضراب . وتوفير الرعاية الصحية والغذاء والبيئة وحق كل مواطن في التعليم والثقافة .

والمواطن ملزم أمام هذه الدولة بمجموعة من الواجبات نظير قبوله التمتع بتلك الحقوق وهي:

2-واجبات المواطنة: لقد ورد في تصنيف واجبات ومسؤوليات المواطنة مسؤولية إلزامية نذكر منها¹:

***واجب دفع الضرائب للدولة:** تساهم الضرائب في بناء اقتصاد الدولة، والتي ستعود عليه على شكل خدمات وحقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية .

***واجب الدفاع عن الدولة :** أو أداء الخدم العسكرية من أجل الدفاع عن وطنه ومواطنيه في حالات النزاع أو الحرب .

***واجب إطاعة القوانين :** التي تفرضها الدولة وستبذلها الشعب في البرلمان والتي يفترض أن ستطبق على الجميع بشكل متساوي بدون تمييز. مما يؤدي إلى تحقيق الأمن والاستقرار والتكافل الاجتماعي .

بالإضافة إلى مسؤوليات طوعية كالمشاركة السياسية والمدنية، و النقد البناء للحياة السياسية.

نستنتج أن المواطنة هي عقد مبرم بين الدولة ومواطنيها يلتزم فيها كل طرف بمسؤولياته مقابل حصوله على جملة من الحقوق ، في إطار قانوني ينظم العملية من أجل العيش في استقرار وأمان.

3.1. علاقة المواطنة بالديمقراطية:

تعد الديمقراطية من بين أهم المفاهيم التي تدخل ضمن الحقل الدلالي لمفهوم المواطنة ، ولا يمكن ممارسة الديمقراطية بدون تأصيل وغرس قيم المواطنة . فهي القاعدة التي تنطلق منها المطالبة بالديمقراطية حيث المساواة والحرية والعدالة دون تمييز، مع ضمان حق المشاركة للجميع دون إقصاء². والمواطنة الفاعلة هي نتيجة الديمقراطية الفاعلة أيضا حيث يرى Tauraine أن قدرة المحكومين على اختيار حكوماتهم والمشاركة في الحياة الديمقراطية تتوقف على شعورهم بأنهم مواطنين. وتحدث الديمقراطية من وجهة نظر Burdeau عندما ينشط المواطن ويتحمل المسؤولية ايا كان المستوى الذي ينتمي اليه .

إن تفعيل المواطنة وتجسيدها في شكل برامج تنفيذية تترتب عليه ممارسات فعلية لجميع الحقوق والحريات ذات الصلة بالمواطنة والتي تعتبر السبيل الى دعم الديمقراطية. كما أن المواطنة كاتناء عضوي بالدولة لا تحي ولا تتفعل دونها حاضن ديمقراطي لها يهبها الانتماء والاعتراف والتجدر. فالديمقراطية تقوم على أساس الاعتراف بالإنسان وحقوقه الأساسية من كرامة وحرية وإرادة ، كما تقوم على أساس حق المواطن في التعبير عن رأيه والمشاركة في صنع القرار وهي كذلك تلزم المواطن بأداء واجباته تجاه الدولة والمجتمع³ .

وهذا يعني ان تراجع المشاركة والحس والفعل المواطي في مجتمع ما تصبح ديمقراطيته في خطر⁴ .

¹ - سعيد الحافظ، المواطنة: حقوق وواجبات ، مركز ماعت للدراسات القانونية والدستورية، الجيزة، 2008، ص21ص22.

² - لطيف عبد الحميد خصر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2006، ص168.

³ - نسرين عبد الحميد نبيه، مرجع سابق، ص152.

⁴ - منير مباركية، (مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة حالة المواطنة في الجزائر)، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013، ص98.

اي أنه لا مواطنة دون توفر مقومات النظام الديمقراطي السليم الذي يقوم على أساس على سلطة المؤسسات المنبثقة من الشعب ويضمن الحريات الفردية والجماعية واحترام حقوق الانسان والتعددية الحزبية السياسية الحقيقية التي يفرزها اختلاف المصالح واختلاف الرؤى والمناهج بخصوص أساليب ادارة الشؤون العامة¹.

يرتبط استقرار المجتمع وحمايته من التهديدات ، وتحضيره لمواجهة التحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بمدى وعي افراده بحقوقهم وواجباتهم ، ومدى ممارستهم وتفعيلهم لمفهوم المواطنة. وهنا تظهر اهمية التربية من أجل المواطنة التي هي مسؤولية من اولويات مؤسسات الدولة والمجتمع المدني ، من خلال تنمية معارف افراد المجتمع السياسية والمدنية القائمة على المبادئ الديمقراطية والدستورية وحقوق الانسان .ودفعهم الى المشاركة الفعالة والمسؤولة في اطار المساواة واحترام الآخر مما يؤهلهم للارتقاء الى درجة المواطنة الديمقراطية. فالمواطنة الفعالة لا تكون الا من خلال تلقين افراد المجتمع لقيم ومعارف ومهارات المشاركة المجتمعية في كل المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية.

يرتكز بناء ثقافة المواطنة على تلقين المواطن لحقوقه ومسؤولياته، هو عبارة عن تعليم وتمرس لمدى الحياة، مرتبط بعملية تشاركية تتيح للأفراد القدرة على لعب دور فاعل في الحياة العامة ، وعلى تشكيل مصيرهم ومصير مجتمعهم بطريقة مسؤولة، ويهدف الى غرس ثقافة حقوق الانسان والتعامل مع الفروقات بدراية ومعرفة بشكل معقول متسامح وأخلاقي ، يقوي التماسك الاجتماعي والتفاهم المتبادل والتضامن.

وعليه فان التربية الثقيفية من أجل المواطنة الديمقراطية ينبغي ان يشمل الممارسات والانشطة لتوعية افضل للفرد في المجتمع وتحفيزه على المشاركة بنشاط وفعالية في الحياة الديمقراطية مع الالتزام بمسؤولياته وممارسة حقوقه في المجتمع ، بحيث ينبغي ان يتمكن المواطنون من التحصيل على معلومات وافية عن المؤسسات والقضايا الوطنية والاشكاليات والممارسات الديمقراطية، ليكسبوا بالتالي مهارات وقيم تمكنهم من لعب دور فعال ومؤثر على المستوى المحلي ، الوطني والاقليمي².

يمكن القول ان الشعور بالمواطنة يتقوى في المجتمعات التي ترسخ فيها قيم الديمقراطية من عدالة ومساواة وحرية ، والتي تضمن حصول الفرد على حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مما يدفع المجتمع نحو الاستقرار التعايش والاندماج، ولكن بشرط ان يكون الفرد مشاركا وفعالا وليس سلبيًا . واي محاولة للابتعاد عن تلك القيم سيؤدي الى عدم الاستقرار والصراع والتعصب والانقسام .

4.1. العلاقة بين الإعلام والديمقراطية:

إن حرية التعبير شرط للمحافظة على النظام الديمقراطي، وأحد معايير قياس الديمقراطية في أي مجتمع هو مدى ما تتمتع به من حرية وذلك من خلال التشريعات الإعلامية القائمة وبدونها يتعذر على المواطنين بلورة آرائهم واتخاذ قراراتهم وتوجيه النقد الى السلطة ، ومراقبتها أو مساءلتها في حالة ضبط اي تجاوزات³. حيث توفر وسائل الإعلام الحرة إمكانية إدارة النقاش الحر بين الاتجاهات السياسية المختلفة ، كما توفر المعرفة للجمهور ، فكلما قلت أو ضعفت القيود على وسائل الإعلام زادت قدرتها على القيام بوظائفها في المجتمع الديمقراطي.

1_

²-HugStarky, (Citoyenneté démocratique,Langes, diversité et droits de l homme :Guide pour l'élaboration des politiques linguistiques éducatives en Europe-de la diversité Linguistique a l'éducation plurilingue),Etude de référence pour le Conseil de l'Europe,Strasbourg,2002,p7.

1- محمد حسن العامري وعبد السلام محمد السعدي، الاعلام والديمقراطية في الوطن العربي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2009، ص233

ويساهم الإعلام بوسائل المختلفة في تعزيز الوعي السياسي وتدعيم القوى السياسية وتوعية الناس بما يدور حولهم من أحداث ومواقف سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي مما يساعد المواطنين من معرفة حقوقهم التي اكتسبها . كما تمكن الحرية الإعلامية ضمان وصول المعلومات من المحكومين الى الحكام حيث تعتبر جسر بينه وبين صانعي القرار السياسي من خلال التعبير عن احتياجات وقضايا وهموم وتطلعات المجتمع و توفير المعلومات لصانع القرار ولفت انتباهه الى المواضيع التي تستلزم اتخاذ قرارات فاعلة.

تتحقق الممارسة الاعلامية في الدول الديمقراطية حسب هابرماس من خلال القدرة على تمثيل الاتجاهات المختلفة داخل المجتمع . وحمائته فتكون كلب حراسة WatchDog، و توفير المعلومات للجمهور ، والمساهمة في تحقيق الوحدة الاجتماعية¹. فيمارس الاعلام الحر دور الرقيب لمراقبة وكشف انحرافات السلطة الحاكمة ومتابعة حالات استغلال السلطة والفساد حماية لحقوق افراد المجتمع.

تساهم حرية تداول المعلومات كحق من حقوق الاعلام في دعم النظم الديمقراطية في الحكم من خلال المشاركة ووضع قواعد للمحاسبة والشفافية وامكانية الوصول الى السلطة والمشاركة فيها وتوفير الخدمات العامة.ولكن من جهة أخرى، يمكن لوسائل الإعلام أن يكون لها دورا سلبيا في المجتمع ، من خلال إهمالها لاهتمامات المواطنين ومشاكلهم وانشغالهم وحقوقهم المسلوقة ولانتهاكات السلطة لحقوق المواطنين. ويمكن أن يوظف أيضا كأداة للصراع السياسي والاقتصادي والثقافي والديني. وبالتالي تؤثر على المواطنة من خلال غياب المعلومات التي تؤدي إلى غياب الوعي بالحقيقة والذي يؤدي بدوره الى العزوف عن المشاركة السياسية التي هي أساس المواطنة .

اذن من اجل قيام الإعلام بوظائف السابقة لابد من توفر أرضية صالحة من الحرية توفر تعدد الوسائل وتنوعها بهدف نقل الآراء والتوجهات المختلفة في المجتمع، بالإضافة الى غياب القيود والرقابة في الحصول على المعلومات أو التعبير عن الرأي أو نقده.

5.1. علاقة الاعلام بالمواطنة: يعتبر حق المواطن في الإعلام أحد حقوق المواطنة المدنية المكتسبة خاصة بعد الثورة الفرنسية ، والذي يتضمن حرية التعبير وابداء الرأي ، وايضا الحق في الوصول الى المعلومات والتي نصت عليها مختلف المواثيق العالمية لحقوق الانسان.

أ- الحق في حرية التفكير وابداء الرأي:

وضع الاعلان العالمي لحقوق الانسان مجموعة من القواعد والاحكام التي تضمن الحريات الاساسية التي يجب على الشعوب والامم مراعاتها والتقيدها بها ، من أجل الحفاظ على كرامة كل فرد في المجتمع.و من بينها الحقوق الاعلامية وهذا ما اكدته المادة 19 منه: "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقته في التماس الأبناء والأفكار وتلقيها ونقلها الى الآخرين باي وسيلة ودون اعتبار للحدود ،سواء كان على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو اي وسيلة اخرى يختارها"².

¹ - Kym HO Youm, Press Freedom **Democratic South Korea** ,:Moving From Authoritytarian to librarian international comm Gazette, Volum43,N53,p63.

²- تقرير الاعلان العالمي لحقوق الانسان : <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html> تاريخ التصفح 2020/07/03.

وتعد الجزائر من الدول التي صادقت على مواثيق حقوق الانسان وأولت اهمية للحريات الفردية في دستورها وقوانينها ، ونخص بالذكر قانون الاعلام ، حيث تنص المادة 38 من دستور 1996 : "الحريات الاساسية وحقوق الانسان والمواطن مضمونة ، ومنها حرية التعبير"¹. والمادة 50 : "حرية الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية وعلى الشبكات الإعلامية مضمونة ولا تُقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبيلة". وكذلك المادة 02 من قانون الاعلام 2012 "حق المواطن في إعلام كامل وموضوعي وعلى الطابع التعددي للآراء والافكار"².

من خلال اكتساب المواطن لهذا الحق يمكنه من خلاله ممارسة مواظنته ، وايضا يمكنه من المشاركة في الحياة السياسية من خلال التعبير عن احتياجاته ورائته وتوجهاته وايصالها الى صناع القرار ، وتقديم النقد لسياسات النظام الحاكم المتبعة و الدفاع عن اياتتهاكات لحقوقه.

ب- الحق في تداول المعلومات والوصول اليها:

نص القانون الدولي على ضرورة التزام الدولة الايجابي لضمان حق الجمهور (المواطن) من الوصول الى المعلومات في المقرر الخاص بالأمم المتحدة 1993: "حرية التعبير تتضمن الوصول الى المعلومات التي تحتفظ بها الدولة"³. وهذا معناه التزام الدولة بنشر المعلومات الرئيسية التي تتعلق بالمصلحة العامة على أوسع نطاق ممكن من أجل ضمان الشفافية والرقابة على أداء السلطات العامة ومحاسبتها عند الانحراف.

من جهة اخرى يعنى هذا الحق امتناع الدول عن اتخاذ أي اجراءات (ادارية او تشريعية) للحيلولة دون التدفق الحر للمعلومات أو تحكّم المعلومات وتمنع نشرها. الا في حالة وجود سبب قوي يتعلق بالمصلحة العامة مثل الامن القومي.

ولقد نص التشريع الجزائري في تنظيمه للعلاقة بين الادارة والمواطن على حق المواطن في الاطلاع على الوثائق والمعلومات الادارية. وايضا ضمان اطلاقه على كل التنظيمات والتدابير التي تسطرها⁴. كذلك شمل قانون البلدية والولاية هذا الحق من خلال امكانية الاطلاع على اشغال ومداولات المجالس الشعبية. وايضا يحق للمواطن الاطلاع والحصول على المعلومات التي تتعلق بتنظيم وسير وكيفية اتخاذ القرارات في المؤسسات والادارات والهيئات العمومية، وضرورة علانية ابرام الصفقات العمومية بهدف اضاء الشفافية التي تعد من القواعد والتدابير لرصد مظاهر الفساد الاداري⁵.

¹ - الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996.

² - قانون عضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالاعلام.

³ - <https://www.ohchr.org/AR/Issues/FreedomOpinion/Pages/OpinionIndex.aspx>، تاريخ التصفح

2020/07/03.

⁴ - حداد محمد، (المشاركاتية وحق المواطن في الاعلام)، مجلة القانون المجتمع والسلطة، العدد 02، 2012، ص73.

⁵ - انظر المادة 16 من القانون رقم 08/90 المؤرخ في 07 أفريل سنة 1990 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 15.

أما في الممارسة الإعلامية فقد ضمنت المادة 83 من قانون الاعلام 2012 حق الصحفيين في الحصول على المعلومات : "يجب على الهيئات والادارات والمؤسسات أن تزود الصحفي بالاحبار والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الاعلام"¹.

ان عدم ضمان حرية التعبير والرأي و تداول المعلومات والشفافية يضعف ثقة المواطنين في الدولة ويحول دون الارتقاء بالمواطنة التي تعتبر الحق في الاعلام من حقوقها الاساسية، والذي من خلاله يمكن نشر الوعي بالمواطنة .

ت- دور الاعلام في تعزيز المواطنة:

يعتبر اكتساب المواطن لحقه في الاعلام حجر اساس للدفاع عن حقوق مواطنته ومنبر مهم لنشر ثقافة الحقوق والواجبات التي يبني عليها مفهوم المواطنة، وهذا ما يسمح لوسائل الاعلام الحرة نشر الوعي بالمواطنة ، حيث أكد المشرع الجزائري صراحة في المادة 05 من قانون الاعلام 2012 على مساهمة نشاط الاعلام في تعزيز المواطنة من خلال²:

- ترقية روح المواطنة وثقافة الحوار وترقية قيم الديمقراطية

-الاستجابة لحاجات المواطن في مجال الاعلام والثقافة والترفيه والترفيه

- ترقية مبادئ النظام الجمهوري وقيم المواطنة

ترقية الثقافة الوطنية واشباعها في ظل احترام التنوع اللغوي والثقافي

-المساهمة في الحوار بين الثقافات .

وعليه ، يمكن لوسائل الاعلام ان تساهم في تعزيز مواطنة من خلال :

* نشر الوعي بحقوق المواطنين وواجباتهم:

من خلال الوفاء بحق الجماهير في المعرفة ، و نقل الأنباء من مصادر متعددة وشرحها وتفسيرها كما تساهم في إدارة النقاش الحر في المجتمع بين جميع القوى والتوجهات والأفكار للوصول الى أفضل الحلول. والتأثير في الرأي العام حيث تزوده بغالبية المعلومات التي من خلالها يطلع على الشؤون العامة ، ومعرفة الشخصيات السياسية ، بجانب دورها في المناقشات العامة والعملية الانتخابية ككل، فعن طريقها يتم بناء الحقيقة السياسية.

وتتحقق المواطنة عبر وسائل الإعلام من خلال اتساع المجال العام للنقاش وتبادل الآراء وإتاحة الكلمة للمواطنين وتأكيد حرية التعبير، ودفع الحوار الفعال بين مختلف الفئات في المجتمع. وتنوع الأصوات الإعلامية وتعبيرها عن الرأي العام أيا كانت درجات التباين بين فئاته ، وإتاحة فرصة ممارسة المواطنين لحرياتهم الفردية وحثهم على الفعل والمشاركة بعد توعيتهم وإعلامهم³.

● تعزيز المشاركة السياسية:

من خلال إتاحة المعلومات الكافية التي تؤهل المواطن للمشاركة واتخاذ قراراته بالانتماء إلى الأحزاب أو التوجهات الفكرية أو التصويت بما يدعّم النشاط السياسي. كما تقوم بممارسة الرقابة على مؤسسات المجتمع وحمائته من الانحراف والفساد عن

¹ - القانون العضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 صفرعام 1433 الموافق ل22 يناير سنة 2012 يتعلق بالاعلام.

² - نفس المرجع.

³ - أنتوني غيدنز، تر: فايز صباغ، علم الاجتماع، الموسوعة العربية للترجمة ، بيروت، 2005، ص481.

طريق الكشف عن انحراف السلطة وفساد مسؤوليها وإساءة استخدام السلطة لتحقيق المصالح الشخصية. كما تساهم في تكوين الاتجاهات نحو النظام السياسي ووضع جدول أعمال الجمهور، وأيضا زيادة درجة الاهتمام السياسي¹ و المساعدة في صنع القرارات، فهي تعطي الشعبية أو تحجبها عند صنع القرار، كما أن صانع القرار ينظر إليها كمقياس لرد فعل الناس تجاه سياسته وقراراته.

*تعزيز الانتماء للوطن:

يحقق الإعلام دورا بالغ الأهمية في بناء الإنسان عبر تعزيز انتمائه الوطني والعمل في اتجاه تقليل التوترات التي يمكن ان تنشأ بين أطراف المجتمع والحث على التعايش السلمي². كما يساهم في تعزيز الهوية الوطنية و وحدة الوطن، حيث يعتبر الارتباط بالوطن مرجعية الجميع تعلق كافة المرجعيات الأخرى فكرية كانت أو فلسفية أو عرفية أو لغوية. كما تعمل على غرس قيم الوفاء والتضحية والفاء للوطن وتعزيز التماسك بين شرائح المجتمع والحث على الالتزام بالأخلاق الفاضلة والآداب الرفيعة مما يزيد اعتزازهم بدولتهم وأمتهم وقوميتهم.

2. دور الإعلام في الدفاع عن حقوق المواطنة في ظل الحراك الشعبي في الجزائر

سبق وذكرنا أهمية ودور الاعلام في الرقي بقي المواطنة وتعزيزها في الدول الديمقراطية التي ترفع شعار الحرية كحق من حقوق المواطن، والتي من خلالها تدافع عن حقوق المواطنين من جهة وتساهم في ينشر الوعي بها من جهة ثانية. أي انه من المفروض ان تكون وسائل الاعلام المرآة العاكسة للمجتمع. فما مدى التزام وسائل الاعلام الجزائرية بنقل الواقع الجزائري في ظل الحراك الشعبي؟

1.2. واقع ممارسة المواطنة في الجزائر قبل الحراك الشعبي 22 فيفري:

أولا/ في الدستور الجزائري³: أبدى الدستور الجزائري عناية خاصة لمسألة المواطنة ومبادئها، حيث تناول الفصل الرابع منه الحقوق والحريات التي يكفلها الدستور للمواطن الجزائري والتي تؤسس للمواطنة الفعالة معتبرا ضمائها من واجبات الدولة ومؤسساتها، حيث أقر في المادة 29 على مبدأ المساواة. كما تنص المادة 51 على أن: " كل المواطنين متساوين في تقليد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير التي يحددها القانون". وتنص المادة 64 على أن: " كل المواطنين متساوون في اداء الضريبة، يتعين على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية حسب قدرته الضريبية". كما تنص المادة 140 على أن القضاء يقوم على أساس مبادئ الشرعية والمساواة، وأن الكل سواسية أمام القضاء".

والفصل الخامس خصصه للواجبات و التي قسمها الى عامة وخاصة، حيث تنص المادة 34 على ان " تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية". والمادة 35 و 36 أيضا تؤكدان على ترقية الحقوق السياسية للمرأة.

¹ - عون طلال، (وسائل الاعلام و ترسيخ قيم المواطنة)، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، المجلد الاول، العدد 1، 2017، ص 88

² - حسين علي ابراهيم الفلاح، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2014، ص 54.

³ - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المعدل 2006، الجزائر، دار بلقيس للنشر، ص 14-15.

هذا بالإضافة الى العديد من الحقوق والحريات كحرية التعبير وانشاء الجمعيات والاجتماع و حق انشاء الأحزاب السياسية والحق في التعليم المجاني والتساوي في الالتحاق بالتعليم. وأيضا الحق في الرعاية الصحية والعمل والحماية والأمن و النظافة والحق النقابي والحق في الإضراب. كذلك حرية الإبتكار الفكري والفني والعلمي .

كل هذه الحقوق التي يضمنها الدستور يقابلها أيضا مجموعة من الواجبات التي حددها المشرع والتي يجب أن يلتزم بها المواطنون ، حيث جاء في الباب الخامس المادة 61 والتي تنص على أن : " يجب على كل شخص ان يحترم الدستور وقوانين الجمهورية، كما يجب أن يحمي ويصون استقلال البلاد وسيادتها و سلامة ترابها وجميع رموز الدولة". كما يجب على كل مواطن أن لا يهدد امن بلاده من خلال الاعمال التي يعاقب عليها القانون بكل صرامة والمتمثلة في الخيانة و التجسس والولاء للعدو وعلى جميع الجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة . وتنص المادة 64 على ضرورة أداء الضريبة والمادة 66 على واجب حماية الملكية العامة ومصالح المجموعة وأن يحترم ملكية الغير.

ثانيا/ في القوانين : تأتي النصوص القانونية لتفسير الأحكام العامة التي نص عليها الدستور وتبين الإجراءات المتبعة لتحصيل الحقوق، من بينها قانون العقوبات الذي يتضمن ضمانات

وتنص المادة 107- 111 على حماية حقوق وحريات الأفراد الشخصية و حقوقهم الأساسية ومعاقبة كل معتدي عليها. وقانون الإجراءات الجزائية الذي ينص على مجموعة من الضمانات التي تمنع المشتبه به حتى وإن كان مشتبه به في الاعتداء على الحقوق وذلك أن الشخص بريء حتى تثبت إدانته رغم التطور الكبير لمفهوم المواطنة على مستوى النصوص الا ان الواقع والممارسات لم تتطور والتي سنتعر اليها في علاقة انتهاك حقوق المواطنة بالحراك الشعبي.

2.2 علاقة الحراك الشعبي بانتهاك حقوق المواطنة في الجزائر:

يعد تعبير المواطن عن احتجاجه وعدم رضاه عن أي نوع من الظلم أو التمييز داخل المجتمع هو أحد مسؤولياته والتزاماته السياسية، حيث يعبر المواطن من خلال احتجاجه عن رأيه في من المستجدات العارضة أمام المؤسسات الديمقراطية. فالاحتجاج يجعل المواطن مواكبا لكافة القضايا العامة ومشاركا فيها بالرأي والتعبير الواضح¹.

وهذا ما نشهده حاليا في المجتمعات العربية من حركات احتجاجية ، هذه الاخيرة التي تعرّف على أنها فعل اعتراض تقدم عليه جماعة ضد اخرى حول قضية معينة محددة ومحدودة وملحة الوجود. وعموما الحركات الاحتجاجية كانت تعبيرا عن النظم السياسية العربية وعدم قدرتها على التوفيق بين الحاجات والمطالب المجتمعية المتزايدة من جانب، والحاجة الى تطوير وتحديث ذاتها عبر حوكمة سياستها العامة بما يضمن امن مواطنيها ورفاهيتهم وولاءهم الكامل للوطن من جانب آخر².

بدأ الحراك الشعبي في الجزائر على شكل احتجاجات ضد الانتهاكات التي مارستها السلطة ضد حقوقه السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومع استمرارية هذه الاحتجاجات تحولت الى حراك اجتماعي يسعى الى تغيير الاوضاع مستمر كل جمعة الى غاية تحقيق مطالبه . ومن أهمأبعاده واسبابه :

¹ - ادموند كان، الانسان والديمقراطية، ص68 في: حمدي مهران، مرجع سابق، ص313.

² - صافو محمد، (أزمة المواطنة والحركات الاحتجاجية في الوطن العربي)، مجلة قانون المجتمع والسلطة، العدد5، 2016، ص127.

أ- البعد الثقافي : لقد ساهمت طبيعة نظام الحكم الابوي في الجزائر ومنطق مفهوم الرعية الساكن والمتحذر في العقل الباطني للساسة ، الذين ينظرون لافراد المجتمع كقاصرين يحتاجون الى الرعاية¹. حال دون انبثاق استقرار للمواطنة حيث ظلت نفس النخبة حاكمة الحزب الواحد بعد الاستقلال ولثلاث عقود ، وحتى مع التعددية السياسية كانت الانتخابات اقرب منها للاستفتاء منها الى الانتخاب، ومفهوم المشاركة اقرب الى مفهوم التعبئة منه الى المشاركة بمعناها الصحيح . حيث سعت السلطة وفي سبيل إعادة إنتاج نفسها الى السعي الدائم لإنتاج مجتمع مواز وموال يكون بمثابة العاكس بشكل غير حقيقي . وأيضا بناء نظام من القيم والعلاقات من أجل الحفاظ على نفسه². وهنا جاء الحراك الشعبي من أجل التغيير وكسر الاحتكار .

ب- البعد السياسي: من أسباب الاحتجاج هيمنة أنظمة الحكم على شعوبها و غياب الشرعية والآليات الحرة التي تسمح لهذه المجتمعات باختيار ممثلها في كافة مستويات السلطة والتمثيل. ويعتمد نظام الحكم في الجزائر على الشرعية الثورية، أما التعددية التي ينص عليها القانون كتشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات فهي لا تصمد أمام تعسف السلطة التيمارستالاقضاء والتهميش لقوى اجتماعية ذات توجهات مغايرة³.

بالإضافة إلى أزمة المشاركة السياسية التي تفسرها الدكتورة زريق ب⁴:

- صعوبة التمثيل السياسي عن طريق العمل الحزبي وذلك بسبب ترسيخ وطغيان الأحادية على الممارسة السياسية بالرغم من التعددية الحزبية الشكلية، اي انتقلنا الى نظام حزب واحد بأحزاب متعددة، مما ساهم في القضاء على الطبقة السياسية التي هي كنه العملية الديمقراطية.

- عدم جدية الانتخابات كآلية للتعبير عن المواطنين ومواقفهم، حيث الانتخاب يكون على أساس روابط عائلية وليس على أساس البرامج والمؤهلات السياسية.

- التشكيك في نزاهة الانتخابات وعزوف المواطنين عن المشاركة اقتناعهم بعدم إمكانية حدوث التغيير المطلوب.

- ضعف المجتمع المدني كإطار للتعبير عن انشغالات أفراد المجتمع، وأيضا عدم وجود فضاء اجتماعي يسمح بتأطير أفراد المجتمع وإعطائهم فرصة التعبير عن انشغالاتهم .

ان عدم الاعتراف بالمعارضة وتوفير المناخ السياسي لأداء وظائفها والتداول على السلطة هو مصادرة لحقوق المواطنة وإقصاء للمواطن الذي سيبحث حتما أطر غير سلمية وغير ديمقراطية للتعبير عن نفسه⁵.

يعد انتشار الفساد في المجتمع من عوامل الاعتداء على حقوق المواطنين ويؤثر سلبا على المواطنة من خلال تراجع تكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين ، واضعاف هيبة الدولة والقانون . فالمواطن هنا يشعر بعدم الامان وان القانون لا يحمي حقوقه مما يدفع الى اتباع طرق غير شرعية للحصول على ما يريد ولو على حساب غيره او على حساب القانون.

1- هشام شرابي، النظام الابوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، بدون طبعة، 1992، ص23.

2- زريق نفيسة، (المواطنة في الجزائر: قراءة في أبعاد المواطنة وانعكاسها على البناء الديمقراطي في الجزائر)، مجلة البحوث السياسية والادارية، المجلد 6، العدد 2، 2017، ص257

3- العياشي عنصر، (سوسيولوجيا الازمة الراهنة في الجزائر)، المستقبل العربي، العدد 191، ص88.

3- زريق نفيسة، مرجع سابق، ص260-261.

5- حسن توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص52.

كل هذه الظروف أزمّت الوضع السياسي وأوجدت الحاجة الى حركات احتجاجية قوية في ظل غياب الحريات السياسية وعدم تكافؤ الفرص وغلق الفضاء النقابي، وبالتالي كان اللجوء الى الفعل الاحتجاجي كآلية للتعبير عن الإقصاء والتهميش الذي يعاني منه الفرد .

ج- البعد الاقتصادي: تعاني الجزائر من تفشي الفقر والبطالة وارتفاع الأسعار مما يعتبر انتهاك لحق المواطن في العمل و الغذاء والحياة الكريمة. وأيضاً انتشار الرشوة والفساد الإداري كنتيجة حتمية لمعدلات التضخم وانخفاض قيم العملة الوطنية¹ . كما أدى اعتماد الجزائر على الاقتصاد الرعي الذي يعتمد على البترول الى تكريس التمييز بين المواطنين من حيث الأجر بالإضافة الى تعزيز مناطق دون أخرى بالتنمية . وزاد الفساد السياسي واستغلال السلطة من تحقيق أغراض ذاتية والتعامل مع الممتلكات العامة وكأنها ممتلكات شخصية وذلك بسبب غياب الحكم الراشد وما يقتضيه من شفافية في التسيير والصرامة في التقييم والمحاسبة .

يمكننا القول ان ظهور الحركات الاحتجاجية عبر التاريخ كان نتيجة لسلب أفراد المجتمع لحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وعدم التزام النظام الحاكم بواجباته اتجاه الرعية والتي عبر عنها الأفراد من خلال الإضراب أو المظاهرات او من خلال مختلف أساليب العنف التي يلجأ إليها المواطنون عند تجاهل السلطة لمطالبهم. ولكن سلمية الحراك في الجزائر هو الذي جعله يستمر ويتغلب على كل محاولات إخماده من طرف من يرفضون التغيير من بقايا النظام السابق.

2. 3- وسائل الإعلام في ظل الحراك الشعبي 22 فيفري 2019:

تعرف الحركات الاحتجاجية على أنها أشكال متنوعة من الاعتراض وتستخدم أدوات يبتكرها المحتجون للتعبير عن الرفض لمقاومة الضغوط الواقعة عليهم او الالتفاف حولها ، وقد تتخذ اشكالا هادئة أو هبات غير منتظمة.. وهذا ما شهدته الجزائر في 22 فيفري 2019 ، حيث خرج الشعب الجزائري في مختلف الولايات الى الشوارع تنديدا بترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة للانتخابات الرئاسية التي كانت ستعقد في 18 أبريل 2019 ، وذلك نظرا للحالة الصحية التي كان عليها الرئيس والتي تمنعه من القيام بمهامه كرئيس للجمهورية، كالظهور الإعلامي والخطابات الشعبية أو الزيارات الدبلوماسية ، وأنه أكمل عهده الرئاسية الرابعة مقعدا على كرسي متحرك ولم يلق خطابا الى شعبه لمدة سبعة سنوات. هذا بالإضافة الى ظروف سياسية أخرى زادت من تأزم الأوضاع كعجز الأحزاب السياسية المعارضة وشخصياتها الاتفاقي على مرشح توافقي لمنافسة بوتفليقة. وكذلك معاناة الكثير من الأحزاب والناشطين السياسيين من الحصول على الاعتماد ومنعهم من النشاط بشكل قانوني.

كانت بداية الحراك الشعبي بالدعوة إليه على مواقع التواصل الاجتماعي خاصة الفيس بوك وذلك بالخروج للتظاهر بعد صلاة الجمعة. وهو ما كان حيث خرجت سيول شعبية كبيرة في كل الولايات حاملة لافتات تطالب بإسقاط العهدة الخامسة للرئيس، وبأن الجزائر جمهورية وليست مملكة وكانت تلك المظاهرات قمة في التحضر والسلمية . في حين كان دور وسائل الإعلام التقليدية في الأيام الأولى من الحراك سلبيًا، حيث عثمت عليه قبل أن يسمح لها بتغطية محتشمة، لكن مع انتقاء ما يخدمها ، حيث لم تتعرض القنوات الرسمية لموضوع العهدة الخامسة التي رفضه الشعب. ومارست السلطة الضغط والرقابة على الصحفيين ومثال على ذلك ما تعرض له "مروان لونس" صحافي إذاعة الجزائر الدولية حيث

¹ - اسماعي قيرة واخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2002، ص237.

تعرض برنامجه "الرأي الآخر" للحذف نهائيا من البرامج الإخبارية مجرد أنه تضمن في آخر عدد منه إجماعاً إلى السلطة وضرورة خضوعها لمطالب الشعب¹.

أما القطاع الخاص فقد تعرض لضغط كبير، وتم معاقبة بعض القنوات والصحف بجرمانها من الإشهار الحكومي وتقليص مستوى الطبع لأدنى المستويات، مثل صحيفة الشروق اليومي والبلاد لأنها تجرأت على عصيان التعليمات واتهمت بالتواطؤ مع الحكومة. غير أنه سرعان ما تدارك الإعلام ما حدث من فقدان المصداقية والموضوعية، فوجد نفسه بين الضغوطات والرقابة والمضايقات وانتفض الصحفيون لأول مرة عن واقعهم مطالبين بنقل الصورة على حقيقتها، والدفاع عن حق المواطن في الإعلام من دون تعميم على المعلومة أو احتزالها.

وحسب التقرير الصادر عن المرصد العربي للصحافة فأن التراجع في حرية الإعلام يعود الى اعتماد مصطلحات قانونية فضفاضة وغامضة وغير دقيقة توسع من صلاحيات السلطة التنفيذية، وتفرض قيوداً إضافية على الصحافة منها تغيير التصريح المعتمد في بعث (تأسيس) وسيلة إعلامية بنظام الترخيص. كما أكد نفس التقرير "غياب مقياس واضح لتوزيع إعلانات القطاع العام بين وسائل الإعلام"². فعدم الوضوح من شأنه يغدق الإشهار العمومي على الصحف الموالية للحكومة ويجرم الأصوات المعارضة. هذه التضييقات المادية والتشريعية والملاحقات جعلت وسائل الإعلام لعبة في يد الحاكم.

اماتعددية وسائل الإعلام فهي شكلية خاصة على المستوى التلفزيوني حيث صدر في جريدة "لوموند الفرنسية" في عددها الصادر في 23 مارس 2019 تقريراً بعنوان "في الجزائر.. القنوات التلفزيونية الرئيسية تنتمي للأقلية المقربة من بوتفليقة". رصدت العلاقة بين هذه القنوات وبعثها وبين النظام الحاكم في الجزائر والمنافع المتبادلة بينهما³.

من جهة أخرى و على مستوى حق المواطن والصحفي في الاطلاع على المعلومات فنجد عدة تضييقات وصعوبات يواجهها الصحفي والتي تمارسها اجهزة الدولة . و التي من شأنها ان تنور الراي العام وتكشف التجاوزات ومظاهر الفساد في مختلف المجالات. حيث نجد ان هذه التضييقات تجرد تبراها تحت عدة مسميات كعدم افشاء الاسرار المهنية والخوف من تعريض المصلحة العليا للضرر . ومن امثلة ذلك اسرار مداولات الحكومة والهيئات العليا في الجهاز التنفيذي ، والاسرار المتعلقة بالدفاع الوطني وصناعة الاسلحة والذخائر، أسرار السياسة الخارجية للبلد ، والاسرار المتعلقة بأمن الدولة وحماية الاشخاص والممتلكات ، سرية اجراء التحقيق ، وغيرها من الاسرار .

ولكن عملياً نجد ان هناك التزام مفرط في كتمان هذه الاسرار بهدف التهرب من تلبية طلبات المواطنين المتعلقة بالحصول على المعلومات والوثائق الادارية . بالإضافة الى عدم وجود تحديد دقيق لمفهوم السر المهني والوثيقة الادارية وعدم تحديد على سبيل الحصر قائمة للوثائق المحضرة التي لا يمكن الاطلاع عليها وهذا ما سيعقد حتما من حق المواطن من الوصول الى المعلومات والوثائق الادارية⁴.

¹ - بوعلام غمراسة، حراك الجزائر يضع الاعلام المحلي امام حقائق مرة، ظهر على الموقع <https://aawsat.com/home/article/1638611> تاريخ النشر: 2019/04/18 تاريخ التصفح: 2019/10/27.

² - زياد المرزغني، وسائل الاعلام الجزائرية .. هل غيرت جلدها أم تنفست الصعداء، ظهر على الموقع

<https://www.alestiklal.net/ar/view/884/dep-news-1555933776> تاريخ النشر 2019/10/23 تاريخ التصفح

2019/10/27.

³ - نفس المرجع ، نفس تاريخ النشر، نفس تاريخ التصفح.

⁴ - حداد محمد، مرجع سابق، ص 79.

اذن نقول انه على مستوى الممارسة الاعلامية في ارض الواقع ، هناك عدة عوائق فرضها النظام السابق قبل الحراك ، والتي ضيقت على وسائل الاعلام السمعية البصرية كانت سببا في غياب الدور الحقيقي لهذه الوسائل في نقل صورة صادقة عن الواقع بدون تشويه او تعميم او اخفاء للحقائق .

4.2. مسؤولية وسائل الإعلام في نشر الوعي بالمواطنة في ظل الحراك الشعبي:

تعتبر وسائل الاعلام في المجتمعات الديمقراطية الصوت القوي المعبر عن ارادة الشعب بمكوناته وأطيافه ، وعرض قضاياها وهمومه وطموحات أبنائه. وتزداد اهميته خاصة اثناء الازمات. فبعد رفع القيود على الإعلام في الجزائر في ظل الحراك الشعبي ، يمكن لهذا الاخير ان يأخذ مكانته ويتحمل مسؤوليته في نشر انتهاكات حقوق المواطنة بعد أن كان الإعلام الجديد هو المحرك لها. ويظهر دوره الحقيقي في مرافقة الحراك ونقل مطالبه، وذلك بالتزام الموضوعية والحيادية في نقل الصورة الحقيقية عنه، واجتناب المواضيع العقيمة التي تثير الفتنة والجدال ، واحترام الرأي والرأي الآخر من خلال طرح كل وجهات النظر للخروج من الأزمة السياسية . بالإضافة الى تقديم معلومات لنشر الثقافة القانونية والدستورية من طرف الخبراء من أجل بناء رأي عام مستنير . وكذلك كشف انتهاكات حقوق المواطنين الاجتماعي والسياسية ونقل انشغالاتهم، وبالمقابل توعيتهم بواجباتهم الأخلاقية. كما ان ممارسة النقد والرقابة على الأداء الحكومي والتشريعي والقضائي يساهم في كشف التجاوزات ويساهم في اضعاف الشرعية على الحراك الشعبي و كشف المؤامرات التي تحاول إفشاله وتحويله عن مساره السلمي خاصة بعد ظهور ما يسمى بالذباب الالكتروني ، وهي القوى الخفية التي تحاول تضليل الرأي العام من خلال نشر الأخبار الكاذبة.

تحرص وسائل الاعلام الحرة عل بتوحيد الشعب بأطيافه المتعددة من خلال تعزيز الانتماء والولاء لدى افراد المجتمع وتأكيداها على أهمية الهوية الوطنية من أجل تقليل التوترات بين اطياف المجتمع والحث على التعايش السلمي والالتفاف حول المشتركات التي تجمع ابناء الوطن الواحد¹. خاصة بعد المحاولة الفاشلة لاستغلال الانتماء والهوية لزرع الفتنة بين الامازيغ والشاوية الميزاب في محاولة لإخماد الحراك. وعليه لا بد لوسائل الاعلام الابتعاد عن النقاشات التي تثير الصراعات والفتنة الجهوية او العرقية. من خلال غرس قيم الوفاء والتضحية والفداء للوطن، بالوقوف موقف الرجل الواحد والابتعاد عن كل ما يضع المجتمع في صراع قيمي، ونبذ التعصب بكل أشكاله والحفاظ على الممتلكات العامة اثناء الحراك.

تبدأ كما صناعة التغيير بمكافحة الفساد عبر قيام العدالة بأدوارها في تطهير مؤسسات الدولة من الفاسدين و هذا بالسماح لوسائل الإعلام بالمشاركة في التحري وجمع المعلومات وكشف قضايا الفساد وأصحابها من أجل عرضهم على القضاء بكل موضوعية وحيادية ،من أجل تنمية دولة القانون وتحقيق الديمقراطية وتقليص أشكال اللامساواة الاجتماعية مما يزيد من ثقة المواطن في دولته.

ويمكن القول ان تفعيل المواطنة في المجتمع مرتبط بالدور الذي تلعبه وسائل الاعلام في التبصير بأهمية الديمقراطية و ترسيخ ممارستها بالمشاركة السياسية وذلك من خلال تعريف المواطنين بحقوقهم وواجباتهم السياسية كما كفلها الدستور والقانون لهم، وتنويرهم بأساليب ممارسة الديمقراطية على مستوى المشاركة في القرار والتعبير عن الرأي الشخصي، وشرح الوسائل الشرعية للتعبير عن الذات والتظاهر السلمي للحفاظ على الأمن واستقرار المجتمع ، وتشجيع المواطنين على ممارسة حقوقهم والدفاع عنها .

¹ - محمد حداد، مرجع سابق، ص54

خاتمة:

ان إدارة النقاش الحر في المجتمع بين جميع القوى والتوجهات والافكار من خلال وسائل الاعلام يساهم في للوصول الى أفضل الحلول والقرارات ، لكن لا يستطيع الاعلام القيام بمسؤولياته دون التمتع بالحق في حرية التعبير ، هذا الحق الذي تعتبر الديمقراطية الحاضن المناسب له والذي من خلاله تمارس باقي الحريات.ومن هنا نؤكد على ان البناء الديمقراطي المستقر والثابت من شأنه توفير دعائم المواطنة الفاعلة من خلال توفير المساواة والعدالة والحرية والمشاركة العامة. وفي ظل الحراك الشعبي في الجزائر تأتي مسؤولية الإعلام في تنمية ثقافة المواطن السياسية وتفعيل التربية المواطنة من خلال عرض كل الخيارات والاقتراحات التي يطرحها افراد المجتمع والتي تمكنه من النقاش الحر والمتنوع من أجل ايجاد الحلول المناسبة، وبناء رأي عام موحد للخروج من الأزمة السياسية . وهذا من اجل استرجاع ما ضاع منه من حقوق وما يقابلها من واجبات التي تشكل مواظنته المسلوبة والتي كانت والتي كانت سببا رئيسيا في حراكه .ان مسؤولية وسائل الاعلام في ظل الحراك مزدوجة ، فمن جهة تسعى الى زيادة وعي المواطن بمواظنته ودفعه الى المشاركة في الحياة السياسية، ومن جهة ثانية فضح كل الانتهاكات التي تعرضت لها المواطنة والتي كانت سببا في الحراك، وإدانة من يقفون وراء سلب حقوقها والمطالبة بتوقيع الجزاء المناسب عليهم وتحميلهم المسؤولية. وهنا نحافظ على مبدأ ديمقراطي مهم هو أن الشعب هو مصدر كل السلطات والاعلام هو المرافق الوفي للشعب والمرآة العاكسة لكل مطالبه وخياراته التي تضمن حصوله على حقوقه وتنبهه للالتزام بواجباته من اجل تعزيز مواظنته.

قائمة المراجع:

المؤلفات:

1. ابن منظور، ابي فضل جمال الدين، 1994، لسان العرب، لبنان، ط3، المجلد5، دار صادر.
2. ادموند كان، الانسان والديمقراطية، ص 68 في: حمدي مهران، مرجع سبق ذكره، 313.
3. اسماعي قيرة واخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2002.
4. انتوني غيدنز، 2005، علم الاجتماع، تر: فايز صباغ، بيروت، الموسوعة العربية للترجمة.
5. تيغليت فرحات سميرة ، 2017، دور الدولة في بناء المواطنة، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 4، العدد 2،
6. حسن توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
7. حسين علي ابراهيم الفلاح، قضايا الديمقراطية في الصحافة العربية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2014
8. حمدي حمدي مهران، 2001، المواطنة والمواطن في الفكر السياسي، الاسكندرية، دار لوفاء لدنيا للطباعة والنشر
9. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المعدل 2006، الجزائر، دار بلقيس للنشر
10. علم الاجتماع، تر: فايز صباغ، بيروت، الموسوعة العربية للترجمة.
11. علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدول الديمقراطية، مجاة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 264، 2001،
12. عون طلال، 2017، وسائل الاعلام و ترسيخ قيم المواطنة، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، المجلد الاول، العدد 1.
13. العياشي عنصر، سوسيولوجيا الازمة الراهنة في الجزائر، المستقبل العربي، العدد 191.
14. قريد سمير، 2018، المجتمع المدني في الجزائر وإشكالية تأسيس الثقافة المواطنة، الاردن، دار الايام، ط1
15. لطيف عبد الحميد خصر، 2006، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، القاهرة، عالم الكتب، ط1
16. محمد حسن العامري وعبد السلام محمد السعدي، 2009، الاعلام والديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ط1
17. محمد حسن العامري وعبد السلام محمد السعدي، 2009، الاعلام والديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، العربي للنشر والتوزيع، ط1
18. منير مباركية، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة حالة المواطنة في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013،
19. نسرين عبد الحميد نبيه، 2008، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق، مركز الاسكندرية للكتاب،
20. هشام شرابي، 1992، النظام الأبوي واشكالية تخلف المجتمع العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية
21. هشام شرابي، النظام الابوي واشكالية تخلف المجتمع العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، بدون طبعة، 18. 1992.
22. سعيد الحافظ، المواطنة: حقوق وواجبات، الجزيرة، مركز ماعت للدراسات القانونية والدستورية، 2008
23. وهبة ربيع، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي، (مصر المغرب، البحرين)، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2011.

المراجع الاجنبية:

- 1-Alan Taurain, 19997, **Qu'est ce que la démocratie ?** Paris, Fayad , p246.
- 2- D.Shapper, **Qu'est ce que citoyenneté**, Paris, 2000
- 3- Dominique Shlapper, **Qu'est ce que la citoyenneté?**, Paris; Ed Gallimard, 2000, p11.
- 4-HugStarky, (**Citoyenneté démocratique ,Langes, diversité et droits de l homme :Guide pour l'élaboration des politiques linguistiques éducatives en Europe-de la diversité Linguistique a l'éducation plurilingue**), Etude de référence pour le Conseil de l'Europe, Strasbourg, 2002,

5-Oxford Learners,Pochetdictionary,Oxford universitypress,firstpublished,forth edition,2008.

6- Kym HO Youm,PressFreedom in DemocraticSouth Korea :MovingFromAuthoritytarian to librarian international comm Gazette Volum43,N53.

المقالات:

- 1 الحياشي عنصر، (سوسيولوجيا الازمة الراهنة في الجزائر)، المستقبل العربي، العدد19، 2017.
- 2 حداد محمد، (المشاركاتية وحق المواطن في الاعلام)، مجلة القانون المجتمع والسلطة، العدد02، 2012.
- 3 زيري وهيبية، (بناء المواطنة في الجزائر فضل التحديات التي تواجه حقوق الانسان)، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، المجلد5.
- 4 تريق نفيسة، (قراءة في أبعاد المواطنة وانعكاسها على البناء الديمقراطي في الجزائر)، مجلة البحوث السياسية والادارية، المجلد6، العدد2، 2017.
- 5 صافو محمد، (أزمة المواطنة والحركات الاحتجاجية في الوطن العربي)، مجلة قانون المجتمع والسلطة، العدد5، 2016.
- 6 عون طلال، (وسائل الاعلام و ترسيخ قيم المواطنة)، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية المجلد الاول، العدد1، 2017.

الجرائد الرسمية والقوانين:

- 1- الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996.
- 2- القانون العضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 صفر عام 1433 الموافق ل12 يناير سنة 2012 يتعلق بالاعلام.

المواقع الإلكترونية:

<https://aawsat.com/home/article/1638611>

<https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html>

<https://www.ohchr.org/AR/Issues/FreedomOpinion/Pages/OpinionIndex.aspx>

<https://www.alestiklal.net/ar/view/884/dep-news-1555933776>